وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ١٠٠ / ١ / ٦٣١)

كتاب دورى رقم (١) لسنه ٢٠٠٣

بمناسبة صدور القرار الجمهورى رقم ٤١٧ لسنه ٢٠٠١ م المتضمن فى مادته الاولى أنشاء قطاع للتعاون الدولى بوزارة الخارجية .

وايماءا الى الكتاب الدورى ٤٤ لسنه ١٩٨٠ م ورقم ٦٨ لسنه ١٩٩٦ م .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ١ / ٢٠٠٣ م ما يلى :-

أولا :- الغاء الوحدة الحسابية لوزارة التعاون الدولى

ثانيا :- انشاء الوحدة الحسابية لقطاع التعاون الدولى بوزارة الخارجية رقم الكردى ١١٣٠٣٠١٠٢

ثالثا :- نقل الارصدة الخاصة بالوحدة الحسابية لوزارة التعاون الدولى الملغاة الى الوحدة الحسابية لقطاع التعاون الدولى بوزارة الخارجية .

صدر بتاريخ ١ / ١ / ٢٠٠٣ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب/ نصر الدين محمد نصر

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٦٨٣ / ١ / ٢٧)

كتاب دورى رقم " ٣ " لسنه ٢٠٠٣م

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١/ ٧/ ٢٠٠٣م مايلى :-

أولا : انشاء وحدة حسابية باسم :-

منطقة هيئة الاوقاف المصرية بالجيزة بهيئة الاوقاف المصرية
" موازنة هيئات اقتصادية "

الرقم الكودى
٤٠٨٠٣٠٦

ثانيا : تؤول للوحدة الحسابية المنشأة الارصدة الخاصة بها نقلا من الجهة التى كانت تقوم بالاشراف عليها .

تحريرا فى : ١٥/ ١/ ٢٠٠٣م

بحرى

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
" محاسب/ نصرالدين محمد نصر "

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

مكتب رئيس القطاع

ملف رقم :٧٢٤ - ١٦/١/٣

كتاب دورى رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣

****

إلحاقا للكتب الدورية الصادرة من هذه الوزارة وأخرها الكتاب الدورى رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تحصيل مقابل التأخير عن المبالغ المحصلة وباقى السلف المؤقتة التى يتأخر توريدها فى المواعيد المقررة ويراعى تقدير ذلك المقابل أن يكون معادل لسعر الاقراض والخصم المعلن بمعرفة البنك المركزى (مادة ١٧ من القانون رقم ١٢٧ لسنه ٨١ بشأن المحاسبة الحكومية والمادة ٢٩ من اللائحة التنفيذية) ويستحق هذا المقابل عن المدة من التاريخ المحدد للتوريد الى يوم التوريد الفعلى .

وبناء على كتاب البنك المركزى المصرى رقم ٤/١٧/٥٦٧ والمتضمن الإشارة الى الكتاب بتاريخ ٢٠٠٢/١١/١١ والذى يشير الى أن سعر الإقراض والخصم أصبح ١٠% سنويا اعتبارا من ٢٠٠٢/١١/١١ .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة والمديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات ومديرى عموم الحسابات ومراقبى الحسابات ووكلائهم بالهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة مراعاة تنفيذ ما تقضى به أى تغيير فى سعر الإقراض والخصم سيصدره البنك المركزى المصرى مستقبلا .

رئيس

قطاع الحسابات والمديريات المالية

(محاسب / منى أبو النصر)

١/ ٢٠٠٣

أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٨١٠/ ١/ ١)

كتاب دوري رقم " ٤ " لسنة ٢٠٠٣م

الحاقا للكتاب الدوري رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠١م المتضمن انشاء الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق بمدينة السادات ،

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١/ ٣/ ٢٠٠٣م :-

أولا : انشاء الوحدة الحسابية لمعهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية بجامعة المنوفية بمدينة السادات بمحافظة المنوفية . الرقم الكودى ٣٠٩١٠٢٣

" موازنة هيئات خدمية "

ثانيا : ينتهي اشراف الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق بمدينة السادات جامعة المنوفية على حسابات معهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية بمدينة السادات بجامعة المنوفية على ان يقتصر مجال اشراف الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق على كلية السياحة والفنادق فقط .

ثالثا : تؤول الارصدة الخاصة بمعهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية بمدينة السادات بجامعة المنوفية بمحافظة المنوفية الى الوحدة الحسابية المنشأة نقلا من الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق بمدينة السادات جامعة المنوفية .

تحريرا في : ٢٢/ ١/ ٢٠٠٣م

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

وزارة الماليـــه
قطاع الحسابات والمديريات الماليـــه
الاداره المركزيه لحسابات الحكومـــه
الاداره العامه للشئون الاداريـــــه
" ملف رقم : ٨٠٥/ ١/ ٤ ج ٤ "
كتاب دورى رقم " ٥ " لسنة ٢٠٠٣م

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ١/ ١/ ٢٠٠٣ ما يلي :-

أولا : انشاء وحده حسابيه جديده باســـــــــــم :-
" الوحده الحسابيه لاقليم غرب الدلتا والساحل الشمالى للبحوث الزراعيه بمحافظة الاسكندريه "
ويكون مجال اشرافها وخدمتها ما يلـــــى :-

١ ــ محطة البحوث الاقليميه بالاسكندريه
٢ ــ محطة بحوث البساتين
٣ ــ محطة بحوث الصباحيه (القصب)
٤ ــ ادارة التجارب بالاسكندريه
٥ ــ ادارة التجارب بالبحيره
٦ ــ محطة بحوث وقاية النبات
٧ ــ محطة بحوث الانتاج الحيوانى ببرج العرب
٨ ــ محطة بحوث الدواجن بالصباحيه
٩ ــ محطة بحوث موسى مطروح
١٠ ــ المعمل المركزى للاعلاف
١١ ــ المحطة الاقليميه للاراضى الجديده وفروعها بالنوباريه (محطة بحوث النوباريه ــ محطة بحوث البساتين بالنوباريه ــ محطة بحوث بساتين جنوب التحرير)
١٢ ــ وحدة بحوث الزينه والاشجار الخشبيه بانطونيادس ١٣ ــ وحدة بحوث الزينه بالمنتزه
١٤ ــ معمل صحة الحيوان
١٥ ــ وحدة بحوث الارشاد الزراعى
١٦ ــ وحدة بحوث الاقتصاد الزراعى
١٧ ــ معمل المكافحه المتكامله .

" موازنة هيئات خدميـــه "
الرقـــم الكـــودى
٣٠١٠١٠١١٤

ثانيا : تؤول للوحدة الحسابيه لاقليم غرب الدلتا والساحل الشمالى للبحوث الزراعيه المنشأه الارصده الخاصه بها نقلا من الوحده الحسابيه التى كانت تقوم بالاشراف عليها

تحريرا فى :- ٧/ ١/ ٢٠٠٣م

رئيـــس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
" محاسب/ نصر الدين محمد نصـــر "
٧/ ١/ ٢٠٠٣

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٢/١/٧٦١حـ٢)

كتاب دوري رقم ٦ لسنه ٢٠٠٣م

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١/٣/٢٠٠٣ ما يلي :-

الرقم الكودى
٢١٦٠١١٦٠٨

أولا : انشاء الوحدة الحسابية لادارة مرور شمال سيناء بالعريش ويكون مجال اشرافها ما يلي :-

- ادارة المرور بشمال سيناء والاقسام والوحدات التابعة لها برفح وبئر العبد والعوجه ومنفذ رفح البرى ووحدة مرور نخل .

(موازنة حكم محلي)

ثانيا : ينتهي اشراف الوحدة الحسابية بديوان عام محافظة شمال سيناء على ادارة مرور شمال سيناء بالعريش .

ثالثا : تؤول للوحدة الحسابية لادارة مرور شمال سيناء بالعريش المنشأة الأرصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية بديوان عام محافظة شمال سيناء .

تحريرا في : ٦/١/٢٠٠٣م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
" محاسب/ نصر الدين محمد نصر

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٧٦١/١/٢حـ٢)

كتاب دورى رقم √ لسنه ٢٠٠٣

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ١/٣/٢٠٠٣ مايلى :-

الرقم الكودى

٢٠٨٠١١٦٠١٠٢

أولا : انشاء الوحدة الحسابية لمرفق الاسعاف والطوارئ بالعريش ويكون مجال أشرافها ما يلى :-

١ - مرفق الاسعاف والوحدات التابعة له ١٥ وحدة

٢ - صيدلية الاسعاف

٣ - مركز تدريب الاسعاف والطوارئ

(موازنة حكم محلى)

ثانيا :- ينتهى اشراف مديرية الشئون الصحية بشمال سيناء على مرفق الاسعاف والطوارئ بالعريش.

ثالثا : تؤول للوحدة الحسابية لمرفق الاسعاف والطوارئ بالعريش المنشأة الأرصدة الخاصة بها نقلا من مديرية الشئون الصحية بشمال سيناء .

تحريرا فى : ٩/١/٢٠٠٣م

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب/ نصر الدين محمد نصر

وزارة الماليـــه
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
الاداره العامه للشئون الاداريـــه
" ملف رقم : ٦/١/٦٦٥ "

كتاب دورى رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣

بمناسبة صدور القرار الجمهورى رقم ٤١٥ لسنة ٢٠٠١ المتضمن فى مادته الاولى دمج مصلحة الشركات بالهيئه العامه للاستثمار والمناطق الحره وتبعيتها لرئيس مجلس الوزراء وايماء لكتاب دورى وزارة الماليه رقم ٣١ لسنة ١٩٩١ م .

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٣/١ ما يلـــى :-

أولا :- الغاء الوحده الحسابيه لمصلحة الشركات بوزارة الاقتصاد بالقاهره

(موازنـــة جهـــاز اداري)

ثانيا :- تؤول أرصدة الوحده الحسابيه الملغاه الى الجهه التى أدمجت بهـــا .

تحريرا فى :- ٢٠٠٣/٢/ م

رئيـــس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
" محاسب / [illegible] "

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٦ - ١٩/١/٢م١

كتاب دورى { ٩ } لسنة ٢٠٠٣

إلحاقا لكتاب دورى هذه الوزارة رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تغطية أرباب العهد التابعين للجهات المختلفة بالتأمين ضد خطر خيانة الأمانة التى يرتكبه أمناء العهد وحتى لا يضطر صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد الى إعلان عدم مسئوليته عن تعويض قيمة أى عجز عهدة .

تعلن هذه الوزارة أن السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية قد وافق على ضرورة التزام الجهات بإبلاغ صندوق أرباب العهد خلال المدة المقررة ويتحمل المسئولين بالجهة بالمبلغ تحملا شخصيا فى حالة عدم إبلاغ صندوق أرباب العهد فى المواعيد المقررة .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهات المختلفة والمديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ومديرى الحسابات ووكلائهم مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
قطاع الحسابات والمديريات المالية
(محاسب / منى أبو الغار)

١٥/ ٢/ ٢٠٠٣
أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم ٨٢٦/١/١٤ حـ ٢) كتاب دورى رقم ١٧ لسنة

الحاقا لكتاب دورى وزارة المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٢ م المتضمن فى المادة ثانيا :-
"ينتهى أشراف الوحدة الحسابية لجهاز مدينة النوبارية بمحافظة الاسكندرية - بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة المنشاة بالكتاب الدورى رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٢ م على أعمال الادارة العامة للمياه الجوفية بمطروح "

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٣/١ م

أولا : تعديل الفقرة المشار اليها لتصبح كالتالى :-
ينتهى أشراف الوحدة الحسابية للادارة العامة لرى النوبارية بالاسكندرية والمنشاه بالكتاب الدورى رقم ١٠ لسنة ١٩٧٦ م على حسابات الادارة العامة للمياه الجوفية بمطروح .

ثانيا :- تؤول للوحدة الحسابية للادارة العامة للمياه الجوفية بمطروح الارصدة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية للادارة العامة لرى النوبارية بالاسكندرية .

تحريرا فى ٢٠٠٣/١/ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

ليلى

(١٦)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٣ / ٥)

كتاب دورى رقم ١١ لسنة ٢٠٠٣م

حرصا من وزارة المالية على استمرار التعاون بين ممثليها بالجهات وبين هذه الجهات ، واعمالا للكتاب الدورى رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٧ وماتضمنته المادة ٣٤ من اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ٨١ الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ١٨١ لسنة ٨٢ والتى تنص على أن تكون اختصاصات المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات هو الاشراف الفنى والادارى على ممثلى المالية بالجهة الادارية بالاضافة الى ماجاء بالكتاب الدورى رقم ١٤ لسنة ٨٦ بالنسبة لهذه الاختصاصات ومباشرة مهام الرقابة المالية قبل الصرف على تنفيذ موازنات الجهات الادارية وفقا للقوانين واللوائح المالية وكذلك التحقيق مع ممثلى المالية فيما ينسب اليهم من مخالفات مالية وادارية من خلال ادارة التحقيقات بالادارة المركزية للتفتيش المالى او ادارات التحقيقات بالمديرية المالية بالمحافظات ،

وايماءا الى ماانتهى اليه الرأى القانونى للادارة المركزية للتشريع المالى بوزارة المالية بكتابها رقم ٦٠ المؤرخ ٢٠٠٣/١/٨ بالنسبة لما اثير من بعض الشكاوى الواردة من بعض الجهات الادارية وطلب هذه الجهات الزام ممثلى المالية بها بالتوقيع فى كشوف الحضور والانصراف بها طبقا لمواعيد الحضور والانصراف المحددة بتلك الجهات اسوة بالعاملين بها وطبقا للنظم التى تضعها مع اختصاص وزارة المالية وحدها بمساءلتهم تأديبيا عما يقع منهم من مخالفات فى هذا الشأن حيث رأت هذه الادارة المركزية ضرورة التزام ممثلى المالية بالجهات بالتوقيع بدفاتر الحضور والانصراف بالجهات التى يعملون بها تحت اشراف رؤسائهم التابعين لوزارة المالية مع اختصاص وزارة المالية بمساءلتهم تأديبيا عما يقع منهم من مخالفات فى هذا الشأن ، ولا يعتبر التزامهم بالهيكل الوظيفى والتدرج الوظيفى المعتمد من الجهة تبعيتهم للرؤساء الاداريين بالجهة بل تكون تبعيتهم المطلقة لوزارة المالية كما يلتزم ممثلى المالية بتلك الجهات بما تضعه الجهة من قواعد انضباطية لحسن سير العمل بها ومنها مواعيد الحضور والانصراف ،

(٩٧)

وتحقيقا لمزيد من التعاون المشمر بين ممثلى الماليه وبين الجهات التى يمثلون الوزاره بها وتدعيما لجديه وفاعليه الرقابه الماليه قبل الصرف على تنفيذ موازنات تلك الجهات بما يتفق واحكام القوانين واللوائح الماليه والمصلحه العامه وطبقا لقانون المحاسبه الحكوميه رقم ١٢٧ لسنه ٨١ ولائحته التنفيذية وما استقر عليه رأى ادارة الفتوى والتشريع لوزارات الماليه والتجارة والتأمينات بمجلس الدوله وكتاب وزارة الماليه رقم ١٤ لسنه ٨٦ واخيرا رأى الادارة المركزيه للتشريع المالى بوزارة الماليه والتى انتهى فيها الرأى جميعا الى ان التبعيه الفنيه والاداريه لممثلى الماليه بالجهات المختلفه معقوده لوزارة الماليه وبما يحقق الاهداف المرجوه وتيسيرا ولابد العمل بساسه على ان يتم تخصيص مقر للحضور والانصراف للساده ممثلى الماليه بتلك الجهات يتم التوقيع بها يوميا بما يفيد حضورهم وانصرافهم وفقا لمواعيد الحضور والانصراف الموضوعه بمعرفه تلك الجهات وذلك تحت اشراف رؤسائهم التابعين لوزارة الماليه مع اختصاص وزارة الماليه وحدها بمساءلتهم تأديبيا عما يقع منهم من مخالفات فى هذا الشأن وعلى الساده المسئولين التابعين لوزاره المالية بتلك الجهات مراعاة الالتزام بما تقدم لتحقيق الرقابه الماليه على افضل وجه .

تحريرا فى : /١/ ٢٠٠٣م

رئيس
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
"منى أبو النصار"

وزارة الماليـــه
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
الادارة المركزيه لحسابات الحكومه
الادارة العامه للشئون الاداريه

(ملف رقم : ٨٧٠ / ١ / ٧)

كتاب دورى رقم ١٢ لسنه ٢٠٠٣ م

بالاشارة الى القرار الجمهورى رقم ٢٧٧ لسنه ٢٠٠١ م المتضمن فى مادته الاولى أنشاء هيئه عامه بأسم الهيئه العامه لشئون التمويل العقارى وأيماءا الى قرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٢ بتبعيه الهيئه لوزارة الاسكان والمرافق والمجتمعات العمرانيه .

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٧/١ م ما يلى :-

أنشاء وحده حسابيه بأسم :-

"الوحدة الحسابيه للهيئه العامه لشئون التمويل العقارى" الرقم الكودى ٣٠٧١٠

(موازنـه هيئـات خدميـــه)

تحريرا فى ٤ / ٢ / ٢٠٠٣ م

رئيس
الادارة المركزيه لحسابات الحكومه
محاسب / نصر الدين [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية

لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥- ٧/٢/١٥م١

كتاب دورى رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٣

سبق لوزارة المالية أن أصدرت الكتاب الدورى رقم ٩٦ لسنة ٦٦ بتوجيه نظر كافة الوزارات والمصالح الحكومية والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الى إخطار مصلحة الضرائب (الإدارة العامة لمكافحة التهرب) لاستطلاع رأيها قبل صرف أية مبالغ مستحقة للغير كتعويضات وعلى أن يعتبر عدم رد المصلحة المذكورة خلال خمسة وعشرين يوما من تاريخ إخطارها موافقة ضمنيه على الصرف .

ويراعى أن يتضمن الإخطار المذكور ما يأتي :-

- قيمة التعويضات التى يتقرر صرفها .
- أسباب الاستحقاق فى تلك التعويضات .
- أسم المستحق وجنسيته وعنوان نشاطه ومحل إقامته .

وحيث وافق مجلس الوزراء بجلسته بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٧ على التزام كافة الجهات الإدارية بالدولة بإخطار مصلحة الضرائب بما يتقرر صرفه من تعويضات نزع الملكية لتتولى المصلحة بالتالى إبلاغ الجهة بما يكون مستحقا لها طرف مستحقى تلك التعويضات لخصمها لحساب مصلحة الضرائب .

كما تلاحظ لمصلحة الضرائب من وجود إخطارات ضئيلة القيمة الأمر الذى يكلف صاحب التعويض الكثير من الوقت والجهد لصرف هذه التعويضات بما لا يتناسب مع قيمة التعويض المقرر صرفه وفى نفس الوقت يمثل عبء على مصلحة الضرائب لا يتناسب مع ما يمكن تحصيله من هذه التعويضات .

وبناءا على موافقة السيد الاستاذ الدكتور وزير المالية على اقتراح مصلحة الضرائب بإخطار الجهات المعنية لصرف التعويضات التى تقل قيمتها الإجمالية عن ٥٠٠ جنية دون الرجوع لمصلحة الضرائب .

لذا توجه وزار المالية نظر السادة المسئولين الماليين بكافة وحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والأجهزة المستقلة والهيئات العامة وممثلى وزارة المالية بتلك الجهات بضرورة الالتزام بأحكام الكتاب الدورى رقم ٦٠/٩٦ مع مراعاة صرف التعويضات التى تقل قيمتها الإجمالية عن خمسمائة جنية دون الرجوع فى ذلك لمصلحة الضرائب .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

١٢ /٣/ ٢٠٠٣

أسامة

بسم الله الرحمن الرحيم

(٦)

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٥ - ١٥/٦/٧م٣

كتاب دورى رقم (٤) لسنة ٢٠٠٣

أصدرت الهيئة العامة للخدمات الحكومية الكتاب الدورى رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بخصوص ما تلاحظ من قيام بعض الجهات الإدارية لدى طرحها أعمال المقاولات بوضع مقايسات تحدد فيها كميات وفئات لكل بند من بنود الأعمال المطروحة ويطلب من مقدمى العطاءات وضع نسبة خصم أو علاوة أو قبول نفس الأسعار الواردة بالمقايسة " هو ما يعرف بالطرح بالقائمة المسعرة " .

فقد تم عرض الموضوع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة فأصدرت فتواها رقم (١٠٣٩) فى ٢٠٠٢/١٢/١٧ (ملف رقم ٣٩٤/١/١٥٤) بعد استعراض أحكام المادتين (٢ ، ٩) من القانون رقم (٨٩) لسنة ٩٨ وكذا المادتين (٣ ، ٤) من لائحته التنفيذية والتى كفلت علانية الإجراءات وتحقيق مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة واشترطت أن يكون الطرح على أساس مواصفات كافية تتولى تحديدها لجنة فنية ذات خبرة بالأصناف أو الأعمال المطلوبة والتى تقوم بوضع القيمة التقديرية لهذه الأعمال فى تقرير يوضع فى مظروف محكم الإغلاق يوقع عليه رئيسها وأعضاؤها ، ولا يفتح إلا بمعرفة رئيس لجنة البت عند دراسة العروض المالية للاسترشاد به عند الترسية وذلك بهدف عدم إفشاء القيمة التقديرية للأعمال حتى يكون للمتناقصين أو المتمارسين وضع ما يرونه من أسعار للبنود دون تأثر بما قدرته جهة الإدارة .

وانتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع الموقرة الى أن ما تطرحه الجهات من أعمال وفق مقايسة تتضمن أسعار للبنود يعد مخالفا لأحكام المادة (٤) من اللائحة التنفيذية المشار إليها حتى ولو نصت كراسة الطرح على أحقية المقاول فى مخالفة هذه الأسعار زيادة أو خفضا إذ الأمر لا يخلو من إفشاء للقيمة التقديرية وهو أمر غير جائز .

لذا تهيب وزارة المالية السادة المسئولين الماليين بكافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ وممثلى وزارة المالية بها ضرورة الالتزام بكل دقة بما تقضى به أحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية فى هذا الشأن وبصفة خاصة ما ورد بالمادة (٤) من اللائحة التنفيذية من قواعد وإجراءات عند وضع القيمة التقديرية للأعمال محل الطرح كما تسترعى النظر الى أن الطرح بنظام القائمة المسعرة يعد مخالف لأحكام هذه المادة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٣/١٦
أسامة

وزارة الماليـــه
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
الاداره العامه للشئون الاداريه
" ملف رقم :- ٨١٥/١/٤جـ٤ "

كتاب دورى رقم " ١٥ " لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٨ بانشاء الوحدات الحسابيه للمستشفيات التابعـــه للمؤسسه العلاجيه بمحافظة الاسكندريـــه

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٤/١ ما يلـــى :-

أولا : الغاء كلا من الوحدات الحسابيه الاتيـــه :-

	الرقم الكـــودى
١) الوحده الحسابيه لمستشفى المبره لمحافظة الاسكندريه	٤٠٨٠٦٠٢
٢) الوحده الحسابيه بالمستشفى القبطى بمحافظة الاسكندريه	٤٠٨٠٦٠٣
٣) الوحده الحسابيه لمستشفى احمد ماهر بمحافظة الاسكندريه	٤٠٨٠٦٠٤
٤) الوحده الحسابيه لمستشفى دار الولاده بمحافظة الاسكندريه	٤٠٨٠٦٠٥

" موازنة هيئات أقتصاديـــه "

ثانيا : تعديل مجال واشراف وخدمة الوحده الحسابيه للمؤسسة العلاجيه بمحافظة الاسكندريه ليشمل حسابات مستشفيـــات المبره والقبطى وأحمد ماهر ودار الولاده بمحافظة الاسكندريه

ثالثا : تؤول الارصده الخاصه بالوحدات الحسابيه الملغاه الـــى الوحده الحسابيه للمؤسسة العلاجيه بمحافظة الاسكندريه .

تحريرا فى :- ٢٠٠٣/٣/١٦م

رئيـــس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
" محاسب/ نصر الدين محمد نصـــر "

وزارة الماليـــه
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
الاداره العامه للشئون الاداريـــه
" ملف رقم :- ٣/١/٧٦١ "

كتاب دورى رقم " ١٦ " لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٢/٨١م

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٤/١ ما يلى :-

أولا : انشاء وحده حسابيه جديده بأســـــــــم :-

" الوحده الحسابيه لمديرية التموين والتجاره الداخليه بمحافظة جنـــوب سينـــــاء " — كـــود رقـــــم ٢٠٥٠١١٦

" موازنـة حكـــــم محلـــى "

يكون مجال اشرافها وخدمتها مديرية التموين والتجاره الداخليه بمحافظة جنوب سينـــاء .

ثانيـــا : تؤول للوحده الحسابيه المنشأه الارصده الخاصه بها نقـــلا من الوحده الحسابيه لمديرية الشئون الاجتماعيه بمحافظـــــة جنوب سيناء التى كانت تقوم بخدمتها والاشراف عليهـــا .

تحريرا فى : ٢٠٠٣/٣/١٩م

رئيـــس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه
" محاسب/ نصر الدين محمد نصـــر "

وزارة الماليـــــة
قطاع الحسابات والمديريات الماليـــة
الادارة المركزية لحسابات الحكومـــــه
(الادارة العامه للشئون الاداريـــة)

(ملف رقم : ٨١٧/١/٧ حـ٢)

كتـاب دورى رقـم ١٧ لسنه ٢٠٠٣

ايماء الى الكتاب الدورى رقم ٣٤ لسنه ١٩٩٩ ، ٦٥ لسنه ١٩٩١

الرقـم الكـودى

تعلن وزارة الماليه أنه اعتبارا من ١/٤/٢٠٠٣ ما يلـــــى :-

انشاء الوحده الحسابيه لكليه الطب والمستشفى الجامعى ببنى سويـف ويكون مجال اشرافها وخدمتها ما يلـــى :- ٣٠٩٠١٣٠

(كليه الطب البشرى ـ المستشفى الجامعى ـ المعهد الفنى للتمريـــض)

(موازنه هيئات خدميـــــــــه)

ـ ينتهى اشراف الوحده الحسابيه للكليات العملية بفرع جامعه القاهرة بمحافظة بنى سويف على حسابات كليه الطب البشرى والمستشفى الجامعى والمعهـــد الفـنى للتمريـــض .

ـ تؤول الارصدة الخاصه بالوحده الحسابيه لكليه الطب والمستشفى الجامعى ببـنى سويف نقلا من الوحدة الحسابيه للكليات العمليه بفرع جامعه القاهره بمحافظـــة بنى ســـويف .

تحريرا فى : ٢٥ / ٣ / ٢٠٠٣م

رئيـــــس
الادارة المركزية لحسابات الحكومـــه

" محاسب/ نصر الدين محمد نصـــر "

وزارة الماليـــة
قطاع الحسابات والمديريات الماليـــة
الادارة المركزية لحسابات الحكومـــه
الادارة العامه للشئـــون الاداريـــة

(٢)

كتاب دورى رقم "١٨" لسنـــة ٢٠٠٣

ايماءا الى كتاب دورى وزارة المالية رقم ١١١ لسنة ٢٠٠٢ المتضمن فى مادتـــه الاولى انشاء الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية بمحافظة البحيرة .

تعلن وزارة المالية انـــه تقرر اعتبـــارا من ٢٠٠٣/٤/١ مايلـــى :ـ

أولا :ـ تعديل مسمـــى : الرقم الكـــودى

الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية بمحافظـــة البحيـــرة . ٢٠٩٠١١١١٨

لتصبح باســـم

" الوحدة الحسابية لادارة بندر كفر الدوار التعليمية بمحافظـــة البحيـــرة " ٢٠٩٠١١١١٨

" مـــــوازنة ادارة محليـــة "

ثانيا :ـ ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية على حسابات ادارة بندر كفر الدوار التعليمية .

ثالثا :ـ توءول للوحدة الحسابية المنشأه الارصدة الخاصه بها نقـــلا من الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية بمحافظـــة البحيـــرة .

تحريرا فى : ٢٠٠٣/٣/

رئيـــس
الادارة المركزية لحسابات الحكومه

" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

وزارة الماليه
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزيه لحسابات الحكومة
الادارة العامه للشئون الاداريـة
(ملف رقم : ٩٥٢ـ ١ / ٢)

(٨)

كتاب دورى رقـم "١٩" لسنه ٢٠٠٣م

ايماء الى القرار الجمهورى رقم ١٠١ لسنه ٩٨ بانشاء جهاز تنظيم مرفق الاتصالات السـلكيه واللاسـلكية .

والقرار الجمهورى رقم ٣٧٩ لسنه ٩٩ بتنظيم وزارة الاتصالات والمعلومات وايماء للقانون رقـم ١٠ لسنه ٢٠٠٣م باصدار قانون تنظيم الاتصالات والحاقا للكتاب الدورى رقم ٣٨ لسنه ٢٠٠١م .

تعلن وزارة الماليه انه تقرر اعتبارا من ١/ ٧/ ٢٠٠٣م مايلـى :ـ

اولا : تعديل مسمى الوحده الحسابيه لجهاز تنظيم مرفق الاتصالات السلكيه واللاسلكيه بالقاهـرة لتصير باسـم :

"الوحده الحسابيه للجهاز القومى للاتصـالات "

" موازنه هيئات اقتصاديـة "

ثانيا : تؤول الارصده الخاصه بالوحده الحسابيه لجهاز تنظيم مرفق الاتصالات السلكيه واللاسلكيه الى الوحده الحسابيه للجهاز القومى للاتصـالات .

تحريرا فى : ٢٦/ ٣/ ٢٠٠٣م

مجرد صورة

رئيـس
الادارة المركزيه لحسابات الحكومة
"محاسب/ نصرالدين محمد نصر"

وزارة الماليـــــــة
قطاع الحسابات والمديريات الماليـــة
الادارة العامة للشئون الاداريـــة
الادارة المركزية لحسابات الحكومـــة

(٢١)

(ملف رقم : ٨١٥/١/١٠ احـ٤)

كتاب دوري رقم ١٢ لسنه ٢٠٠٣م

تعلن وزارة الماليه انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٧/١ ما يلـي :-

أولا :- انشاء وحدة حسابيه لمستشفى بابين المركزى بمحافظه الشرقيه

الرقم الكـــودى
٢٠٨٠١٦٨٠١١٠

(موازنه حكـم محلـــــى)

ثانيا :- تؤول للوحدة الحسابيه لمستشفى بابين المركزى بمحافظـــة الشرقيه المنشأة الأرصدة الخاصه بها نقلا من الوحدة الحسابيه لمديرية الشئون الصحيه بالشرقيه .

تحريرا فى : ٢١ / ٣ / ٢٠٠٣م

رئيـــس
الادارة المركزية لحسابات الحكومـه

" محاسب/ نصر الدين محمـــد "

وزارة الماليه
قطاع الحسابات والمديريات الماليه
الادارة المركزيه لحسابات الحكومه
الادارة العامه للشئون الاداريه

(ملف رقم : ٢/١/٩٥١) كتاب دورى رقم ٢٢ لسنه ٢٠٠٣

الحاقا للكتاب الدورى رقم ٧ لسنه ٨٢/٨١ .

تعلن وزارة الماليه أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٧/١ م

أولا :- أنشاء الوحدة الحسابيه للهيئه القوميه لسكك حديد مصر بمحافظه المنيا ويكون مجال أشرافها وخدمتها محافظات (المنيا / بنى سويف /الفيوم)

موازنه هيئات اقتصاديه الرقم الكردى ٤٠٤٠١٠٤

ثانيا :- ينتهى أشراف الوحدة الحسابيه للمنطقه الوسطى لهيئه سكك حديد مصر بمحافظه أسيوط على حسابات الهيئه القوميه لسكك حديد مصر بمحافظه المنيا

ثالثا :- تؤول للوحدة الحسابيه المنشأة الارصدة الخاصه بها نقلا من كل من الوحدة الحسابيه للمنطقه الوسطى لهيئه سكك حديد مصر بأسيوط والوحدة الحسابيه لهندسه لمن والانشاءات بالقاهرة .

تحريرا فى ٢١/٤/٢٠٠٣ م

رئيس
الادارة المركزيه لحسابات
محاسب / نصر الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٤ - ١٩/١/٣ ج٤

كتاب دورى رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٢

سبق لهذه الوزارة أن أصدرت الكتب الدورية أرقام ٢٨ لسنة ٩٤ ، ٣٠ لسنة ٩٦ ، ٦٣ لسنة ٩٩ ، ١٠٤ لسنة ٢٠٠١ بضرورة التزام كافة الجهات باستعمال النماذج ٨٦ ع٠ح حرف أ ، ب المطبوعة بمعرفة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية فى إبلاغ نماذج التوقيعات .

وحيث أنه قد تلاحظ للبنك المركزى المصرى ما يلى :

١. إرسال استمارات ٨٦ ع٠ح حرف أ ، ب مطبوعة بمعرفة الجهات و مصورة فوتغرافيا .
٢. عدم الالتزام بالتوقيع بالقلم الجاف الأزرق أو الأسود ذو السن الكروى .
٣. عدم ختم النماذج بخاتم شعار الجمهورية بجوار التوقيع المطلوب إبلاغ توقيعه .
٤. التوقيع فى المكان المخصص بتوقيع السيد الاستاذ رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة بوزارة المالية .
٥. أن معظم الجهات تقوم بسحب شيكات موقع عليها توقيعات مضى عليها مدة طويلة .

لذا تعلن وزارة المالية بضرورة التزام كافة الجهات بما يلى :

١. أن يوافى البنك المركزى كل ست سنوات بنماذج توقيعات السادة المخول لهم حق التوقيع أولا وثانيا .
٢. الالتزام بالتوقيع بالقلم الجاف الأزرق أو الأسود ذو السن الكروى .
٣. ختم النماذج بخاتم شعار الجمهورية بجوار توقيع المطلوب إبلاغ توقيعه .
٤. عدم التوقيع فى المكان المخصص لتوقيع السيد الاستاذ رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة بوزارة المالية وأن تكون البيانات داخل الاستمارة مكتوبة بالآلة الكاتبة .
٥. استعمال النماذج ٨٦ ع٠ح حرف أ ، ب المطبوعة بمعرفة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية والخاصة بتوقيع الوظائف المرخص لشاغليها توقيع الشيكات توقيعا أولا وثانيا والوظائف المرخص لشاغليها بطلب دفاتر الشيكات مع مراعاة اعتماد الشيكات بتوقيعات تطابق النماذج المبلغة للبنك المركزى المصرى .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهات المختلفة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديرى العموم ومديرى الحسابات ووكلائهم مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/٦ قائمة

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٥ - ٧/١/١٥م٢

كتاب دورى رقم { ٤ ٢ } لسنة ٢٠٠٣

نظرا لما تلاحظ من وجود تعارض بين أحكام المادة رقم ١٧٩ والمادة رقم ٦٠٠ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات .

وقد تم عرض هذا الموضوع على اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى والتى وافقت بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٣/٤/٢ على الآتى :

١. الإبقاء على نص المادة ١٧٩ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات كما هى .
٢. حذف كلمة بدل السفر من الفقرة الأخيرة من المادة ٦٠٠ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات لتصبح كالآتى .

" لا يجوز صرف المرتبات أو الأجور من السلفة المستديمة إذ يقضى الخصم بقيمة هذه المصروفات على البنود المختصة بالموازنة مباشرة فيما عدا الحالات التى يصدر بشأنها ترخيص بالاستثناء من وزارة المالية ويتعين مراعاة الدقة فى تحديد قيمة السلفة المستديمة بقيمة تخفيضها الى أدنى حد ممكن " .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بما تقدم .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد ناصر)

٢٠٠٣/٤/١٦
أسامة

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٥ـ ٢/١/١٥ م

كتاب دوري رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٣

نظرا لما تلاحظ من وجود اختلاف بين أحكام الفقرة رقم [٤] من المادة [٢٢٤] من اللائحة المالية للموازنة والحسابات والكتاب الدورى رقم (٤٥) لسنة ٩٧ مع أحكام المادة [٢٩١] من لائحة المخازن فيما يتعلق بختم الشيكات .

وحيث تم عرض هذا الموضوع على اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى والتى وافقت على تعديل أحكام الفقرة رقم [٤] من المادة [٢٢٤] من اللائحة المالية للموازنة والحسابات على النحو التالى :-

* ---- يتم ختم الشيكات بخاتم شعار الجمهورية الخاص بإدارة الحسابات بعد تحريرها وتوقيعها توقيعا ثانيا .

وذلك لأحكام الرقابة المالية على استخدام الشيكات بالوحدات الحسابية المختلفة .

وعلى السادة المسئولين العاليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات وركلانهم مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/١٩
أسامة

وزارة الماليـــة
قطاع الحسابات والمدبريات الماليـة
الادارة المركزية لحسابات الحكومـه
الادارة العامه للشئون الاداريـــة

كتـاب دورى رقم "٢٦" لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٣٤ لسنة ٨٩ المتضمن انشاء الوحدة الحسابية لوزارة التعليم العالى بمحافظة الاسكندرية .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٥/١ مايلـى :ـ

تعديل مسمى الوحدة الحسابية لوزارة التعليم العالى بمحافظـــة الاسكندرية لتصبح باسم " الوحدة الحسابية للمعهد الفنى الصناعـــى بمحافظة الاسكندرية "

ويكون مجال اشرافها وخدمتها :
(المعهد الفنى الصناعى ـ المعهد الفنى التجارى ـ المعهد الفنـــى للسياحه والفنادق ـ الوحدة العلاجية ـ منطقة التعليم العالى) بالاسكندرية

" مـــوازنـــة جهـــاز اداري " الرقـــم الكـــودى
١٠٩٠٢٠١١٢

تحريرا فى ١٣/٤/٢٠٠٣

رئيـــس
الادارة المركزية لحسابات الحكومـه
" محاسب/ نصر الدين محمد نطـــر "

وزارة الماليـــة
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومـــه
الادارة العامه للشئـــون الاداريـــة

الكتاب الدورى رقم "٧" لسنة ٢٠٠٣

بمناسبة صدور قرار السيد الاستاذ رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٣٤ لسنة ٢٠٠٢ بانشاء حى جديد باسم حى الجنوب بمحافظة بورسعيد فصلا من حى الضواحـــى تعلن وزارة الماليـــة انـــه تقـرر اعتبـــارا مـــن ٢٠٠٣/٧/١ الاتـى :ـ

مادة أولـى :ـ انشاء الوحدة الحسابية لحى الجنوب بمحافظة بورسعيـد "مـــوازنـــة ادارة محلية "

الرقم الكـودى
٢٠٦٠١١٢٠٧

ومجال اشرافها : ديوان عام حى الجنوب والوحدات التابعه له

مادة ثانيـــة :ـ تؤول الارصدة الخاصة بحى الجنوب الى الوحدة الحسابيـــة المنشأه نقلا من الوحدة الحسابية لحى الضواحى .

تحريرا فى :١٤/٤/٢٠٠٣

رئيـــس
الادارة المركزية لحسابات الحكومـــه
" محاسب/ نصر الدين محمد نصر "

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٤ - ٣ /١٥/١جـ٢ موقت

كتاب دورى رقم [٣٨] لسنة ٢٠٠٣
••••••••••••••••••

بناء على طلب البنك المركزى المصرى والخاص بتنفيذ برنامج قراءة الشيكات على الآلات إلكترونيا ، الأمر الذى يتطلب أن تكون الشيكات المقدمة من الهيئات والمصالح خالية من الدبابيس أو أية ملصقات قد تعرقل انسياب الشيكات على آلات القراءة بالسرعة المطلوبة .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة الوحدات الحسابية أن تراعى عند تقديم الشيكات للبنك أن تكون خالية من الدبابيس أو أية ملصقات لانسياب الشيكات على آلات القراءة .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

١٩ /٤/٢٠٠٣
أسامة

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٥ - ١٥/١/٧ م٢

كتاب دورى رقم [٩٧] لسنة ٢٠٠٣

في ضوء طلب الأمانة الفنية بالوزارة إعادة النظر فى أحكام المادة ٥٩٣ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات فيما يتعلق برفع مبلغ العشرة جنيهات الواردة بالمادة المشار إليها لتكون مائة جنية نظرا لضآلة مبلغ العشرة جنيهات فى الوقت الحالى .

وحيث تم عرض هذا الموضوع على اللجنة الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى والتى وافقت بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٣/٤/٢ على تعديل المادة المشار إليها أعلاه لتكون كالأتى :

المبالغ المقيدة بالحسابات الجارية الدائنة المتقدم ذكرها والتى لا تزيد قيمتها على مائة جنية ولم يطالب بها خلال السنة المالية التالية لسنة إيداعها وكذلك المبالغ وبواقى المبالغ التى تزيد قيمتها على مائة جنية ويكون مضى على إيداعها ثلاث سنوات مالية عدا سنة إيداعها تضاف لإيرادات الموازنة تحت نوع " إيرادات متنوعة " وتجرى هذه العملية فى أخر يونية من كل سنة ويؤشر عنها فى دفتر مفردات الحسابات الجارية الدائنة [٣٩ أو ٣٩مكرر ع٠ح] أمام كل مبلغ برقم وتاريخ إذن التسوية الذى أضيف بمقتضاه للإيرادات .

والإضافة للإيرادات ليست سوى عملية حسابية محضة القصد منها الإقلال من المبالغ المقيدة بالحسابات الجارية الدائنة ولا تأثير لها على حق صاحب الشأن فى المطالبة بها فى المدة المقررة قانونا لسريان الحق فى المطالبة بها .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم بها ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/٢٢
أسامة

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم :٧٢٥ - ٧/١/١٥م٢

كتاب دورى رقم [٢٠] لسنة ٢٠٠٣
••••••••••••••••

فى ضوء طلب الأمانة الفنية بالوزارة إعادة النظر فى أحكام المادة ٦٠٠ فقرة ٢،١ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات فيما يتعلق بإغفال تضمين دفتر إجمالى الحسابات النظامية المدينة والدائنة حسابى الأصول والمال العام وحساب الكفالات مقابل دفعات مقدمة .

وبالعرض على اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى فقد وافقت بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٣/٤/٢ على تضمين المادة المشار إليها بالحسابين الموضحين أعلاه .

وعلى السادة المسئولين الماليين بوحدات الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/٠٢
أسامة